

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٢٠/١١٦

بتعديل بعض أحكام المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٦
في شأن اللجنة العليا للاحتفالات بالعيد الوطني

نحن هيثم بن طارق سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٦ في شأن اللجنة العليا للاحتفالات بالعيد الوطني ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

يستبدل بمسمى "اللجنة العليا للاحتفالات بالعيد الوطني" الوارد في المرسوم السلطاني
رقم ٢٠٢٠/٦ المشار إليه ، مسمى "الأمانة العامة للاحتفالات الوطنية" .

المادة الثانية

تضاف مادة جديدة إلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٦ المشار إليه ، نصها الآتي :

المادة الرابعة مكررا

" تشكل في الأمانة العامة للاحتفالات الوطنية لجنة تنفيذية برئاسة الأمين العام ،
وعضوية ممثلين - لا تقل درجة كل منهم عن وكيل وزارة أو من في حكمه - عن الجهات
الآتية :

- وزارة الداخلية .

- وزارة المالية .

- وزارة الإعلام .

- وزارة التربية والتعليم .

- وزارة التجارة والصناعة وترويج الاستثمار .

- الأمانة العامة لمجلس الوزراء .

- شرطة عمان السلطانية .

كما تضم اللجنة في عضويتها ممثلا عن رئاسة أركان قوات السلطان المسلحة ،
والمراسم السلطانية .

المادة الثالثة

يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم، أو يتعارض مع أحكامه .

المادة الرابعة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ١٩ من محرم سنة ١٤٤٢ هـ

الموافق : ٨ من سبتمبر سنة ٢٠٢٠ م

هيثم بن طارق

سلطان عمان